

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

فصفّوا بين يديه، فنظر إلى امرأة منهم تبكي، فقال: «ما يبكيك؟» قالت: كان لي ولد بيع في بني عبس، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «ومن باعه؟» قالت: أبو أُسيد الأنصاري، فغضب رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وقال: «لتركنن فلتجئنن» به كما بعته» فركب أبو أُسيد، فجاء به. [1008] الفرع التاسع في من يخلّى سبيله عن طريق أهل السنّة: (863) كنز العمّال: عن أنس بن مالك: أن عمر بعث أبا موسى، فأصاب سبياً، فقال عمر: خلّوا سبيل كلّ أكّار وزرّاع». [1009] عن طريق الإماميّة: (864) الكافي: عن الزهري، عن علي بن الحسين (صلوات الله عليهما) قال: «إذا أخذت أسيراً، فعجز عن المشي، وليس معك محمل، فأرسله ولا تقتله، فإنّك لا تدري ما حكم الإمام فيه». [1010] الفرع العاشر في حكم الأسير الذي أُخذ قبل أن يُنخن المسلمون في الأرض عن طريق أهل السنّة: (865) السنن الكبرى: عن ابن عبّاس، عن عمر بن الخطّاب (رضي الله عنه)... لمّا كان يوم